

بسم الله الرحمن الرحيم
 اذا اخل الجاهل في حكام صلاته بركن او واجب او فعل متبطل واعتقد
 ان صلاته صحيحة ثم اخبر بها غير صحيحة وقد صلى فروضها اعداها فقط
 واما العالم والشاكر فيعيد الصلوات كلها وهذه مسئلة من جهل ان عليه
 صلاة المسحوق واما من ذكر فائتة وجعل وجوب الترتيب وصدقه قبلها
 اعادتها **فائدة** واما زكاة الفطر فيعتبر ايضا لها المستحق
 لا يخرجها عن يده الى وكيل ونحوه **فائدة** سئل الشيخ محمد بن اسماعيل
 عن اكلة السبع اذا اكل بعض افعالها ودكيت هل تحل ام لا **اجاب محمد بن**
 اما اكلة السبع اذا لم يستكمل افعالها او اياها ببعض الامعاء ولم تكن
 كلها ووجد حياة مستقرة فذكيت وهي فيها حلت والعكس بالعكس والله
بسم الله الرحمن الرحيم
 اعلم اني اتقني ابن الشيخ الازخري سعيده اجب عن سئالي سلام عليكم ورحمة الله وبركاته
 من عبد الله المسائل التي سألت عنها والدي اما الرجل الذي مات عندكم وهو
 فقير ساقط عندكم في حياته وعند موته حصل له ثمانية عشرين من ناس
 معلمهم القرآن وقال جعلوا هائي في حجة ولد ورثة فقراء **فيقول** تصدوا
 بين الورثة واما الذي اوصى عند موته بعشاء لجيرانه فهل يرث على الورثة
 او يرضى في قرابة الميت **يقول** يصير على ما قال الموصي لانه لم يخالف الشرع
 واما اذا مات رجل وهو غني ولم يرحم ولم يوص بحجة هل تقضى خدمته المال ويحج
 عنه ام تسقط **فيقول** يؤخذ قدرها من ماله وينظر من يحج عنه لو جسد
 الله ويعطى الدرهم يستعين بها واسلام **فائدة** اذا اوصى انسان في
 ماله بحجة انسان فباع الوصي وحصل مانع للرجح من تلق العوض او غيره
 فانه البيع صحيح لازم ليس موقوف ولا معلق فليس شبيها في الدين فان
 كان

كانه العارض المانع بتفريط الوصي او غيره ضمن فان كان بفعل الله صح البيع
 وذهب المال على الموصي وهذا مع عدل الوصي والا لم يصح البيع والله اعلم
فائدة قال عمر بن الخطاب عن ابي اكره الرجل ان يراه يمشي سبيل الا فرادنا
 واخرى اخرى وقال ابن مسعود رضي الله عنه اني انبغض الرجل فارغا لا يمشي الدنيا
 ولا في عمل الاخرة انتهى **فائدة** اصولية نافعة
 قال الشيخ تقى الدين رحمه الله في آخر المسئلة كل ما كان طاعة وما موراه فهو عبادة
 عند اصحابنا والشافعية والمالكية وعند الحنفية ما كان من شرطه النية في كل كلام
 اصحابنا ومن وافقهم الافعال والترتكب كترتكب المعاصي والنجاسة والزنا وكل محرم ولافعال
 كالوضوء والغسل والزكاة مع النية وقضاء الدين ورد المغصوب والودائع والنفقة الواجبة
 ولو بلا نية انتهى **فائدة** قال الفاضل ابن عياض رحمه الله افضل العلم ما
 دلك على معرفة الله وحشميته ومحنته ومحبة ما يجب ذكره ما يكره لاسيما عند غلبة الجهل
 والتعبد به افضل من عمل الجوارح **فائدة** العلم العمل والافهم حجة
 على صاحبها انتهى كلامه رحمه الله **فائدة** ذكر ابن عقيل فيمن علمه
 فائتة وحشر فوات الجماعة روايتين احداهما يسقط الترتيب لانه اجتمع واجبان
 الا من تقويت احداهما فكان خيرا فيهما والثانية لا يسقط لما ذكرنا قال الشيخنا
 وهذه الرواية احسن واصلها انشا الله **فائدة**
 من حجاب لعلنا الشايع عبد الرحمن قدس الله روحه وبنى من حبه قال رحمه الله وينبغي التسمية
 على امرهم فعمت به البلوى عنكم ويتعين الكارة وهو الاستنجاء في البرك ونحوها وفيه
 خط عظيم لاسيما على رواية المشهوره في من ذهب احمد رحمه الله اختارها اكثر المتقدمين و
 المتوسطين وهم ان الماء ينحس بملاقاته من الادمي وعند من المانعة او الجمادة اذا اذابت
 فيه واستعملوا حديث ابي هريرة رضي الله عنه من في عا البيوت احكم في الماء الذي لا يتسل
 فيه من الجنابة والنهي يقتض الفساد وعكس الروايتين فهو كالبول لانه في معنى البول وقد نص
 العلماء على صحة انه مثل البول كالحفاظ العراقي في شرح التفرغ وغيره فيتعين لذل كان
 تعلقه بالجنس عند عرو من الاشهاد في مجامع الناس لما فيه من خط التجسس والوقوع في المنجى
 عنده من اقله الماء والله سبحانه وتعالى اعلم املاه الفقير الى الله تعالى ابن حسن يبلغ عليه من
 القاميين وسائر الاحزان السلام